

الطيبات لله « وباقيه كتشهد ابن مسعود، وتشهد عمر بلفظ التحيات لله الزاكيات لله الصلوات لله الطيبات لله « وبقية الصيغ لا تخرج عن ذلك .

وبعض روايات التشهد قد تجيء بزيادة كلمة من صدر التشهد أو نقصان كلمة أو ذكر كلمة « لله » « عقب كل منها أو في أولها أو آخرها وكل هذا جائز شرعاً ولغة ولا شيء . . فعلا م رد التشهد والإتيان بآية الكرسي ولا يوجد أى دليل من قول أو فعل يقول باستبدال التشهد أو بالقول بقراءة آية الكرسي، فكيف يعدل صاحب هذه الشبهة عن الأحاديث الصحيحة الصريحة التى تنص على التشهد، إنه لا يبتغى من وراء هذه الضجة المفتعلة إلا أن يشوش على السنة ويشير حولها الشبهات .

* * *